

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٢٦١ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٧/١٠/٢٠١٣ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُعقد جلسات المحاكمة في القضية رقم ٥١٤٤ لسنة ٢٠١٣ إداري مركز شرطة الخانكة

والمعاد قيدها برقم ١٥٠٢٥ لسنة ٢٠١٣ جنح مركز شرطة الخانكة والمحدد لنظرها جلسة الثلاثاء

الموافق ٢٩/١٠/٢٠١٣ بالقاعة رقم (١) بأكاديمية الشرطة الكائنة بالقاهرة الجديدة -

مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٨/١٠/٢٠١٣

صدر في ٢٧/١٠/٢٠١٣

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد